

لا اذ عليه فان قصد التشبه بهم من حيث الكفر او لان حيث الكفر انما وان اصدق
 ذلك وصوابه اوان فيه مصلحة كصلى من عا اوان ذلك حكم صحيح فهو اهل الكفر
 ذلك وياتي في هذه المنفصلين من دعوى حصر الى فعل ذلك سواء اوجدت خطايا غيرهم لا
 نعم من اكره على فعله ففعله لا جعل الاكراه لاشي عليه **مسئل** هل يحفل اللعب
 بالفتي الصغار التي لا تنفع ولا تفضل صيدا بل اعدت للعب الكفار واكل الموز الكثير
 المطبوخ بالسكر والباس الصبيان التي الملوونة بالصبغ بل نبعنا الكفر بهمة
 في بعض اعيانهم واعطاء الثوب والمصرف لم فيه اذا كان بينه وبينهم فعلقوا
 اعيانهم اهد ما الجير للاسمن قبل نظيم الصبر ووضوح فان الكفر في صفة
 وكبيرهم ووضوحهم ورفيعهم حتى ملوهم بعضون بهمة الفتى الصغار واللعب بها
 وباجل الموز الكثير المطبوخ بالسكر اعشأ كثيرا وكذا بالباس الصبيان التناجض في
 واعطاة الا ثواب والمصرف لمن يعلق بهم ويكرههم في ذلك اليوم عبا في صم ولا
 في ذلك اذا كان في سعة الدنيا في برح الاسد وجماع من المسلمين اذا ارادوا ان
 يفعلون عليهم يسئل بغيره اوانا المسلم اذا فعل مثل عملهم من غير اعتقاد فظلم
 عدوهم والا فنتاهم ام لا **فاجاب** نقول لا كلف فعل شيء من ذلك فندصرح اجماعا
 بان لونه الزنا على وسطه او وضع على راسه فلهنوه الحوسم بكم تجرد ذلك
 انتهى فقدم كفرة بما في الموال اولى وموظا من بل فعل شيء مما ذكر فيه للحرم
 ان تصدبه التشبه بالكفار لان حيث الكفر والا كان لغرا فقط فالحق ان
 فعل ذلك بقصد التشبه بهم في شقا الكفر قطعاً او في شقا را عدم قطع
 عن الكفر بكم ولكنه باق وان لم يقصد التشبه اصلا وراستافلا في علة تشبه
 بعضا منها المتاحرين ذكر ما يوافق ما ذكره ففالف ومن افصح البدم موافق
 المضاري في اعيانهم بالتشبه باكلهم والحدوث لهم ويؤمل هدمهم فيه واكثر
 الناس بذلك المصرون وقد قال صلى الله عليه وسلم لمن تشبه بغير فهو منهم بل قال
 ابن الحاج لا يحل لاسلم ان يبيع بصره ابنا شيا من صلى عليه لا بما والا ادعا ولا ثواب ولا
 يعارون شيئا وكذا اذ اذ مومعا وينظم على كثرهم وعلى ولا الامر من المسلمين من ذلك
 ومنه اهتمامهم في المنبر ويزا كل هوسبة واستهالك الجوز في جنس اعدس من عمارت

راعين انه يدوم الكسل والمرن وضعف البصر اصغر واكثر وسبعه والادوية في السبت الذي
 يسمونه سبت النبر وهو العنق سبب الظلام ويشرون في السبت ويقولون للكفر
 ويجمعون وير في الشجر ويلقون بها بللة السبت بما يغسلون به منه لوزال السحر فكلوا
 في لوز يادونه نواعينهم وبد هنون فيه بالكرهت والزيوت ويحسبون عرا في الشمس
 تدفع الحرب والحكمة ويحسبون طعام اللين ويأكلون في الحمام التي غمز ذلك من البدم
 التي احترعوها ويحسب منهم من انظا من اعيانهم انتهى **مسئل** عن تحسب
 الوفاة فاصى بوصا يا اوجوا الخير والواهي البر وعين ورشده ويحوز ذلك ما يدل على
 كمال عقله ورواية نورا صدقته في انما ذلك وجوده كلام يوجب امالا رندا
 او الاعتلاط وذلك بان قال لبعض الحاضرين انما النبي او ان الله بهل يجعل هيدا
 اعتلاط اسد فيلحق به الوصية ام يجعل رندا ام يحسن الظن به ويؤمل كلامه
 الحكم في ذلك **فاجاب** بقوله الذي صرح به اعشأ ان من تكلم بحمل الكفر الحكيم
 حتى يستفسر فان للشاعر اعتقادا ذلك عليه القرآن العولية وح فان ذلك
 فزينة على تدبر استهتام اي انما كذا حتى يوحذ بقوله من غير تردد ولا العشة
 لم يحك عليه بكم ولا باختلاط تشفد وصيته وان لم يزل فزينة على ذلك فان ظن
 الشاهد من حاله ما يفتنى الحريم باختلاطه فلا ردة ولا وصية ان قارنها الا اختلا
 او بغير حكم برهنة وقطرت وصيته ان استر على الزيادة اليوتير باب **الزنا**
مسئل عن معنى قوله عليه الصلاة والسلام الغيبة اشد من الذنوب من كل الذنوب
 الغيبة اشد من تلايق زينة في الاسلام مع انها صعبة والزنا كبيرة وهبل الزنا من
 الذنوب التي يبر العبد ورهه ولا يحتاج في التوبة عند الاستحلال لمن اهدوه من
 الذنوب المتعلقة بالادب من يحتاج الى استحلال من ذنوب الزنا من ذنوبها ومن وجها
 ان كان من زوجة ومصاصا الذنوب المتعلق بالله والذنوب المتعلق بالادي **فاجاب**
 حديث جابر رضي الله عنه بان الغيبة اشد من الغيبة فان الغيبة اشد من الزنا
 رواه ابن ابي الدنيا في الصمت وابن حبان في الضعفا وابن مردويه في المشورة
 الطبراني والبيهقي وغيرهم باللفظ الغيبة اشد من الزنا ولطريق اخر بين مصداق
 وهي عارها ابن ابي الدنيا وابو الشيخ عن جابر رضي الله عنه ايضا بان الغيبة

فانما في هذا السؤال والواجب
 فانه في

ذاهم